



سياسة جمع التبرعات جمعية أغصان البيئية

المقدمة

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم وضبط عمليات جمع التبرعات في الجمعية وضمان التزامها بالأنظمة والتعليمات الصادرة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، وبما يحقق أعلى معايير الشفافية والمساءلة. وتحدد السياسة القنوات المصرح بها لجمع التبرعات، وتوضح الضوابط والإجراءات اللازمة لاعتماد وتنفيذ الحملات التبرعية وفق الأطر النظامية.

أولاً: الأهداف

١. ضمان التزام الجمعية بالأنظمة والتعليمات المنظمة لجمع التبرعات.
٢. تعزيز الشفافية والمصداقية في إدارة عمليات التبرع.
٣. حماية أموال المتبرعين وضمان توجيهها للأغراض المحددة .
٤. منع أي ممارسات غير نظامية أو نقدية في جمع أو صرف التبرعات.
٥. توثيق عمليات جمع التبرعات وإيداعها في الحسابات الرسمية المعتمدة.

ثانياً: نطاق التطبيق

تسري هذه السياسة على جميع أنواع التبرعات العينية والإلكترونية التي تستقبلها الجمعية من الأفراد أو الجهات المانحة أو عبر المنصات الرسمية، ولا تشمل التبرعات النقدية، حيث يمنع استقبالها تماماً بأي شكل من الأشكال.

ثالثاً: المراجع النظامية

- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية.
- دليل الحوكمة الصادر من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- تعليمات وضوابط جمع التبرعات الصادرة عن المركز الوطني.

رابعاً: قنوات جمع التبرعات المعتمدة

١. المنصات الإلكترونية الرسمية المعتمدة من المركز الوطني مثل منصة "تبرع" أو منصة "إحسان".
٢. المتجر الإلكتروني أو الموقع الرسمي للجمعية بعد الحصول على التصاريح اللازمة.
٣. .

٤. التحويل البنكي المباشر إلى الحساب الرسمي باسم الجمعية المسجل لدى المركز الوطني.

٥. أي وسيلة إلكترونية أخرى يوافق عليها المركز الوطني كتابياً.

خامساً: منع استقبال التبرعات النقدية

يحظر على الجمعية وأعضائها ومنسوبيها استقبال أي تبرعات نقدية بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء من الأفراد أو الجهات، ويقتصر التحصيل على القنوات الإلكترونية الرسمية المصرح بها. ويعد أي جمع تبرعات نقدية مخالفة تستوجب المسائلة النظامية.

سادساً: ضوابط الحملات التبرعية والإعلانية

١. لا يجوز إطلاق أي حملة تبرعات إلا بعد الحصول على تصريح رسمي من المركز الوطني.

٢. يجب أن تتضمن الحملة معلومات واضحة عن الهدف والمبلغ المستهدف ومدة الحملة.

٣. تعتمد التصاميم الإعلانية من الإدارة التنفيذية قبل النشر .

٤. يجب أن تتضمن جميع الإعلانات عبارة توضح رقم الترخيص أو تصريح جمع التبرعات.

٥. يحظر استخدام صور أو عبارات مخالفة للذوق العام أو توهم المتبرعين بغير الحقيقة.

سابعاً: التوثيق والرقابة الداخلية

١. يتم توثيق جميع التبرعات إلكترونياً وإصدار إيصال رسمي لكل تبرع.

٢. تحفظ السجلات والبيانات الخاصة بالتبرعات في نظام محاسبي معتمد.

٣. تراجع لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية التقارير المالية للحملات التبرعية بشكل دوري.

٤. ترفع تقارير الأداء والتبرعات إلى مجلس الإدارة كل ثلاثة أشهر على الأقل.

ثامناً: الإفصاح والشفافية

تلتزم الجمعية بنشر تقارير دورية تبين عدد الحملات، ومبالغ التبرعات المحصلة وطرق صرفها وفق الأهداف المحددة. ويتم الإفصاح عن هذه المعلومات عبر المنصات الرسمية المعتمدة بما يضمن الشفافية وتعزيز ثقة المتبرعين.

تاسعاً: المراجعة الدورية للسياسة

تراجع هذه السياسة بشكل دوري (كل سنة أو عند الحاجة) من قبل لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية، ويتم تحديثها وفق التغيرات النظامية أو التنظيمية الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

اعتماد مجلس الإدارة:

استناداً للصلاحيات النظامية، اعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة في اجتماعه رقم (١٥) بتاريخ (٢٥/١٠/٢٠٢٥م)، وتصبح سارية المفعول من تاريخ اعتمادها، ويلتزم جميع منسوبي الجمعية بما ورد فيها.